

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/C.5/45/46
23 November 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN DOCUMENT

NOV 28 1990

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون

اللجنة الخامسة

البندان ١١٨ و ٥٣ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١

منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

تدابير بناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي

الآثار المترتبة الميزانية البرنامجية على مشروع

القرار A/C.1/45/L.22/Rev.1

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣

من النظام الداخلي للجمعية العامة

- ١ - اعتمدت اللجنة الأولى ، في جلستها ٣٧ المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، مشروع القرار A/C.1/45/L.22/Rev.1 بتمويت مسجل . وكان معروضا على اللجنة بيان بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وارد في الوثيقة A/C.1/45/L.59 .

الف - الطلبات الواردة في مشروع القرار المنقح

- ٢ - بموجب أحكام الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار المنقح A/C.1/45/L.22/Rev.1 ، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقوم ، بمساعدة خبراء حكوميين ، بإجراء دراسة عن الجوانب المحددة المتمثلة بتطبيق تدابير مختلفة لبناء الثقة

في مجال الفضاء الخارجي ، تشمل مختلف التكنولوجيات المتاحة ، وامكانيات تحديد الآليات المناسبة للتعاون الدولي في مجالات محددة مثيرة للاهتمام وما الى ذلك ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين .

باء - علاقة الطلب ببرنامج العمل المعتمد

٣ - يتضمن الطلب المذكور أعلاه بالبرنامج ٣ ، أنشطة ادارة شؤون نزع السلاح ، من الفصل ١ ، أنشطة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الامن من الخطة المتوسطة الاجل الحالية بصيغتها المنقحة^(١) ، وبمصر البرنامج ٣ - ٢ ، الدراسات ومتابعتها ، من البرنامج الفرعي ٣ ، دراسات بشأن نزع السلاح ، من الباب ٢ بء ، أنشطة شؤون نزع السلاح ، الذي يغطي إعداد وتنفيذ الدراسات المختلفة التي طلبتها الجمعية العامة في الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١^(٢) .

جيم - الأنشطة التي سينفذ بواسطتها الطلب

٤ - إذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار المنقح ، فسيقوم الأمين العام بتشكيل فريق من الخبراء الحكوميين . ومن أجل تحقيق توازن جغرافي وسياسي مناسب ، سيتكون الفريق من ١٢ خبيراً . وسيعقد الفريق ما مجموعه أربع دورات في ١٩٩١ و ١٩٩٢ و ١٩٩٣ : دورة مدتها أسبوع واحد (أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١) في جنيف ؛ ودورة مدتها أسبوع واحد (آذار/مارس ١٩٩٢) في نيويورك ؛ ودورة مدتها أسبوعان (تموز/يوليه ١٩٩٢) في نيويورك ، ودورة مدتها أسبوعان (نيسان/أبريل ١٩٩٣) في نيويورك .

٥ - ومن المفترض أن خدمات المؤتمرات ذات الصلة ستوفر للدورات على الاساس التالي :

(أ) سيعقد الفريق جلستين في اليوم الواحد ، جلسة في الصباح وجلسة بعد الظهر ؛

(ب) ستوفر الترجمة الفورية في اللغات الرسمية الست للجمعية العامة ؛

(ج) سيكون هناك ما مجموعه ٢١٠ صفحات من الوثائق (ثمانى وثائق) تصدر باللغات الرسمية الست ، على أن يكون مفهوما أن الاستعمال الفعلي سيتوقف على تشكيل الفريق .

٦ - وفيما يتعلق بالدورة الأولى يلاحظ أنه وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ (الفقرة ٧ من الجزء أولا) ، لا يجوز لأي جهاز فرعي للجمعية العامة أن يجتمع في مقر الأمم المتحدة أثناء انعقاد دورة عادية للجمعية ما لم تاذن الجمعية صراحة له بذلك . وبناء على ذلك ، سيقتضي الأمر أن تعقد الدورة الأولى للفريق في جنيف .

٧ - ولمساعدة الفريق في الاضطلاع بعمله ، يقدر أنه سيلزم ستة أشهر عمل من الخدمات الاستشارية . وسيقوم الخبير الاستشاري ، الذي سيكون له معرفة ودراية واسعة في مجال التكنولوجيات المتعلقة بالفضاء الخارجي بحيث يتمكن من معالجة مسألة الآليات المناسبة للتعاون الدولي في هذا الميدان ، بإعداد المشاريع المتعاقبة لتقريب الفريق مع تقدم العمل . وينتظر من الخبير أو الخبيرة حضور جميع دورات الفريق .

٨ - وسيوفر موظفو إدارة شؤون نزع السلاح خدمات الدعم الفنية اللازمة للفريق . غير أنه يقدر أن الأمر سيتطلب أربعة أشهر عمل من المساعدة المؤقتة لتأمين خدمات الدعم في مجال أعمال السكرتارية .

دال - التعديلات المطلوب إدخالها على برنامج العمل

المعتمد للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١

٩ - ستنفذ الأنشطة المتعلقة بالاقتراح في إطار عنصر البرنامج ٣ - ٢ من البرنامج الفرعي ٣ من الباب ٢ بء من الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وبناء عليه ، لا يلزم إدخال أي تعديلات على عنصر البرنامج ذاك .

هاء - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

١٠ - فيما يلي بيان بالاحتياجات اللازمة للقيام بالأنشطة الواردة في الفقرات من ٤ الى ٨ أعلاه :

بـالدولـارات بـالدولـارات بـالدولـارات
١٩٩٣ ١٩٩٢ ١٩٩١

(١) تكاليف خدمة المؤتمرات

(انظر المرفق للاطلاع على التوزيع)

١١ دورة مدتها أسبوع واحد في جنيف
(أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/
أكتوبر ١٩٩١)

٤٨ ٣٠٠ - -

١٢ دورة مدتها أسبوع واحد في نيويورك
(١٥ آذار/مارس ١٩٩٢)

- ٦٥ ٣٠٠ -

١٣ دورة مدتها أسبوعان في نيويورك
(تموز/يوليه ١٩٩٢)

- ١١٢ ٨٠٠ -

١٤ دورة مدتها أسبوعان في نيويورك
(نيسان/أبريل ١٩٩٣)
مجموع (١)

٣٩٥ ٧٠٠ - -
٣٩٥ ٧٠٠ ١٧٨ ١٠٠ ٤٨ ٣٠٠

(ب) تكاليف الأنشطة الفنية

١١ تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي
لـ ١٢ خبيراً حكومياً لحضور أربع
دورات (واحدة في عام ١٩٩١ ،
واثنتان في عام ١٩٩٢ ، وواحدة
في عام ١٩٩٣)

٤٣ ٦٠٠ ١٣٢ ٥٠٠ ٨١ ٣٠٠

١٢ خدمات استشارية لمدة ستة أشهر عمل
(شهرًا عمل في عام ١٩٩١ ، وثلاثة
أشهر عمل في عام ١٩٩٢ ، وشهر عمل
واحد في عام ١٩٩٣) وتكاليف السفر
وبدل الإقامة اليومي لحضور
أربع دورات

١٢ ٩٠٠ ٢٧ ٤٠٠ ١٢ ٥٠٠

(يشبع)

.../...

٩٠)٣٠

١٩٩٣ ١٩٩٢ ١٩٩١
بالدولارات بالدولارات بالدولارات

١٣ تكاليف المساعدة المؤقتة لمدة
أربعة أشهر عمل (شهر عمل واحد
في عام ١٩٩١ ، وشهرا عمل في عام
١٩٩٢ ، وشهر عمل واحد في عام
(١٩٩٣)

٢ ٧٠٠ ٧ ٠٠٠ ٤ ٦٠٠

١٤ تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي
لموظف واحد لحضور الدورة في جنيف
مجموع (ب)
المجموع الكلي لـ (١) و (ب)

- - ٣ ٣٠٠
٩٧ ٤٠٠ ١٦٦ ٩٠٠ ٦٤ ٤٠٠
٣٩٣ ١٠٠ ٣٤٥ ٠٠٠ ١١٣ ٧٠٠

واو - إمكانية الاستيعاب

١١ - يجدر بالاشارة أن الجمعية العامة قررت في دورتها الرابعة والأربعين ، بناء
على توصية من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، أن تعامل الأنشطة
المتصلة بدراسات نزع السلاح ، التي تطلب الجمعية العامة اعدادها ، على أنها نفقات
"دائمة" أخرى للمنظمة ، أي ألا تصنف على أنها غير متكررة . وبالتالي ، اعتمد مبلغ
غير متكرر مجموعه ٢٠٠ ٥٥٤ دولار لخدمات الخبراء الاستشاريين وأفرقة الخبراء المختصة
فيما يتعلق بدراسات نزع السلاح ، وذلك للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

١٢ - وعلى أساس النفقات المتكبدة لذلك الغرض اعتبارا من ٢١ تشرين الأول/أكتوبر
١٩٩٠ ، أي ٢٠٠ ٦٣ دولار للخبراء الاستشاريين و ٦٠٠ ٤٠١ دولار لأفرقة الخبراء
المختصة ، فإن من المتوقع أن يكون المبلغ المتبقي من الاعتمادات ، أي ٨٩ ٤٠٠
دولار ، لازما برمته للاضطلاع بالأنشطة الأخرى المتعلقة بدراسات نزع السلاح ، أي انجاز
دراسة عن عمليات نقل الأسلحة ، وهي دراسة طلبت الجمعية العامة في دورتها الثالثة
والأربعين اعدادها . وسيستتبع هذا أمورا منها عقد دورتين مدة كل منهما أسبوعان
للتدريب مخصص من الخبراء في عام ١٩٩١ . وليس من المتوقع أن تتوفر أي اعتمادات غير
منفقة لتنفيذ مشروع القرار المنقح في عام ١٩٩١ .

١٣ - لذلك ، يقدر أن الاحتياجات الإضافية المبينة في الفرع هاء أعلاه لن يمكن استيعابها من داخل الموارد المطلوبة تحت الباب ٢ باء من الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

١٤ - أما تقديرات تكاليف خدمة المؤتمرات المبينة في الفقرة ١٠ (٢) أعلاه ، فقد وضعت على أساس الافتراض النظري بأنه لن يتم الوفاء بأي جزء من الاحتياجات من خدمة المؤتمرات من داخل الطاقة الدائمة لإدارة شؤون المؤتمرات . وعملا بالممارسة الميزانية الراهنة ، واستنادا إلى الافتراض بأن أنشطة ووحدات المؤتمرات خلال فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ستظل تقريبا على نفس المستوى الذي شهدته فترة السنتين السابقة ، يقدر أنه لن تلزم أي موارد إضافية تحت الباب ٢٩ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ نتيجة لاعتماد مشروع القرار المنقح A/C.1/45/L.22/Rev.1 .

زاي - بيان الاحتياجات الإضافية

١٥ - وفقا لذلك ، فإنه في حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار المنقح A/C.1/45/L.22/Rev.1 ، فمن المقدر أن تنشأ احتياجات إضافية تبلغ ٦٤ ٤٠٠ دولار تحت الباب ٢ باء من الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . أما الاحتياجات الإضافية البالغة ٣٠٠ ٣٦٤ دولار والمقدرة لعامي ١٩٩٣ و ١٩٩٣ (٩٠٠ ١٦٦ دولار لعام ١٩٩٣ و ٩٧ ٤٠٠ دولار لعام ١٩٩٣) فسينظر في أمرها في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٣ .

حاء - صندوق الطوارئ

١٦ - لا تتوافر في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ أي اعتمادات للقيام بالأنشطة المذكورة في الفرع جيم أعلاه ، والتي يقدر أن يلزم لها مبلغ ٦٤ ٤٠٠ دولار لعام ١٩٩١ .

١٧ - وجدير بالذكر أنه وفقا للإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، ينشأ صندوق للطوارئ لكل فترة سنتين للوفاء بالنفقات الإضافية ، الناجمة عن ولايات تشريعية لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة . ووفقا لنفس الإجراءات ، إذا اقترحت نفقات

إضافية ، تتجاوز الموارد المتاحة ضمن صندوق الطوارئ ، فإنه لا يمكن تنفيذ هذه الأنشطة إلا عن طريق نقل موارد من المجالات ذات الأولوية الدنيا أو إدخال تعديلات على الأنشطة المسقطه . وفي غير ذلك من الحالات ، يتعين إرجاء مثل هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين قادمة . وسيتم تقديم بياناً موحداً لجميع الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة إلى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الحالية .

١٨ - وكما هو مشار إليه في الفقرة ١٢ أعلاه ، ليس هناك إمكانية لنقل موارد في إطار البرنامج الفرعي ٣ ، دراسات نزع السلاح . ويبين استعراض آخر لبرنامج العمل لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ لإدارة شؤون نزع السلاح أن الموارد المخصصة لعناصر البرنامج هذه والتي أثير إليها بمفتها ذات أولوية دنيا في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، وغالباً في مجال برنامج الخدمات التدريبية والاستشارية ، متواضعة للغاية . وإلغاء هذه العناصر لن يحرر موارد كافية لتغطية تكلفة تنفيذ مشروع القرار المنقح . وعلاوة على ذلك ، يشير استعراض الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ إلى أولوية عليا أُعطيت للمساعدة المقدمة إلى البلدان النامية فيما يتعلق بقضايا نزع السلاح ، والتي تشمل برنامج الخدمات التدريبية والاستشارية . وعلى ذلك ، لم يتم تحديد أي نشاط يتعين إلفاءه ، أو تأجيله ، أو تقليصه ، أو تعديله تحت الباب ٢ بء بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ بهدف إجراء الدراسة المطلوبة في مشروع القرار المنقح A/C.1/45/L.22/Rev.1 . وفي حالة شوت عدم إمكان الوفاء بالتكاليف المطلوبة من صندوق الطوارئ ، فإنه يتعين تأجيل الأنشطة الوارد وصفها في الفقرات من ٤ إلى ٨ أعلاه ، حسبها هو منصوص عليه في المبادئ التوجيهية لاستخدام صندوق الطوارئ التي اعتمدها الجمعية العامة في القرار ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

طاء - الاستنتاج

١٩ - إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/45/L.22/Rev.1 ، فسيُلزم رصد اعتماد إضافي قدره ٦٤ ٤٠٠ دولار تحت الباب ٢ بء ، أنشطة شؤون نزع السلاح ، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وبالإضافة إلى ذلك سيُلزم رصد ١ ٤٠٠ دولار تحت الباب ٣١ ، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين ، يقابله مبلغ مماثل تحت باب الإيرادات ١ ، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين .

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ،
الملحق رقم ٦ (A/37/6 و Corr.1) ، المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والثلاثون ،
الملحق رقم ٦ (A/39/6 و Corr.1) ، المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ،
الملحق رقم ٦ (A/43/6) .

(٢) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٦
(A/44/6/Rev.1) ، المجلد الأول .

المرفق

التكلفة المقدرة لتقديم خدمات المؤتمرات
لأربع دورات لفريق الخبراء الحكوميين

الدورة الأولى (جنيف ، أسبوع واحد) ١٩٩١	الدورة الثانية (نيويورك ، أسبوع واحد) ١٩٩٢	الدورة الثالثة (نيويورك ، أسبوعان) ١٩٩٢	الدورة الرابعة (نيويورك ، أسبوعان) ١٩٩٢
بالدولارات	بالدولارات	بالدولارات	بالدولارات

وشائق ما قبل الدورة

(١٥ صفحة ، ٣ وشائق :
س ن ر ص ع ف)

- ١٧ ٨٠٠ ١٧ ٨٠٠ -

(٨٠ صفحة ، وشيقة
واحدة : س ن ر ص ع ف)

٨٧ ٠٠٠ - - -

تقديم الخدمات للاجتماعات

ترجمة شفوية :
س ن ر ص ع ف

٩٩ ٦٠٠ ٩٥ ٠٠٠ ٤٧ ٥٠٠ ٤٨ ٣٠٠

وشائق ما بعد الدورة

(١٠٠ صفحة ، وشيقة
واحدة : س ن ر ص ع ف)
المجموع

١٠٩ ١٠٠ - - -
٢٩٥ ٧٠٠ ١١٢ ٨٠٠ ٦٥ ٣٠٠ ٤٨ ٣٠٠
